

المبادرة العالمية لشفافية المال العامة

المبادئ الرفيعة المستوى

بشأن شفافية المال العامة والمشاركة والمساءلة

إن الأطراف في هذه المبادئ،

إذ تسلم بأن لسياسات المال العامة - من حيث الضرائب والاقتراض والإنفاق والاستثمار وإدارة الموارد العامة - آثارا بالغة الأهمية على النواتج الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في جميع البلدان على كل مستويات التنمية،

وإذ تعتقد بأن من شأن تيسير الحصول على المعلومات عالية الجودة، والمشاركة الجادة للجمهور، وآليات المساءلة الفعالة:

- تعزيز سلامة سياسات المال العامة وجودتها وتنفيذها
- الحد من الفساد
- زيادة شرعية الحكومة والثقة فيها
- زيادة الاستعداد لدفع الضرائب وتوفير التمويل
- تدعيم فاعلية المساءلات الإنمائية
- ومن ثمّ تدعيم كفاءة سياسات المال العامة وإنصافها وفعاليتها واستقرارها واستدامتها، وتعزيز احتمال أن تكون لهذه السياسات آثارا اقتصادية واجتماعية وبيئية إيجابية.

وإذ تقر بأن للجمهورية الحق في الحصول على المعاملات بشأن سياسات المالية العامة والفرص الحقيقية للمشاركة في وضع سياسات المالية العامة وتنفيذها،

-

وإذ تقر أيضا بالمساهمة البالغة الأهمية التي يمكن أن تتيحها زيادة شفافية المالية العامة ومشاركة الجمهور والمساءلة في تسهيل تعاون دولي أكثر فعالية في السعي من أجل تحقيق الاستقرار المالي والحد من الفقر وتحسين نمو اقتصادي منصف والحفاظ على البيئية والمشاريع العمومية،

وإذ تسلّم بالدور المهم في تحديدها المعايير والقواعد التي تلعبها مبادرات مثل ميثاق الممارسات السليمة في مجال شفافية المالية العامة الذي صدر عن صندوق النقد الدولي، ومبادرة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والخاصة بأفضل الممارسات في شفافية الميزانية، ومؤشر الميزانية المفتوحة الصادر عن شراكة الموازنة الدولية، والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي وضعها الاتحاد الدولي للمحاسبين، والمعايير الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات التي وضعتها المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات، والبرنامج متعدد الهيئات للإنفاق العام والمساءلة المالية،

وإذ تسلّم بأنه على الرغم من اتساع نطاق التوافق في الآراء، فإنه لا تزال هناك فجوات وجوانب عدم اتساق في القواعد والمعايير الموجودة بالفعل،

وإذ تشير إلى أن المعاهدات والاتفاقيات الدولية - سواء التي تطبق على المستوى العالمي مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أو على المستوى الإقليمي - تعالج قضايا حرية التعبير، والحصول على المعاملات، واستقلالية المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات، والمشاركة، ومكافحة الفساد، وذلك ضمن جملة أمور أخرى تتصل بسياسة المالية العامة،

وإذ تؤكد على العلاقة التبادلية بين المواطنين والحكومة، حيث يقدم المواطنون للحكومة الموارد ويعهدون إليها بمهمة الإشراف على الموارد العامة،

ويتوقعون بدورهم الحصول على المعاملومات عن الموارد المالية العامة وسياسات
المالية العامة، وأن تتاح لهم فرص المشاركة في وضع سياسات المالية العامة،

وإذ تسلم بأن التطورات التي يشهدها مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
قد خفضت بدرجة كبيرة تكاليف جمع المعاملومات ونشرها، وأنه تسهل الأشكال
الجديدة للعلاقات بين المواطنين والحكومة.

وإذ تدرك أنه سيلزم تطبيق هذه المبادئ على نحو يتسق مع تنوع أوضاع
البلدان، مع العمل في الوقت نفسه على تعزيز التقدم المحرز في جميع
البلدان نحو الهدف المشترك المتمثل في إدارة سياسات المالية العامة على نحو
يتسم بالشفافية والمشاركة والخضوع للمساءلة،

وإذ تسلم بضرورة التعاون وتبادل المعاملومات بين كل أصحاب المصلحة
المباشرة لمساعدة الدول في بناء القدرات والتعلم من الخبرات والتجارب في
إدارة سياسات المالية العامة على نحو يتسم بالشفافية والمشاركة
والمساءلة،

وإذ تدعو جميع الدول والأطراف الفاعلة غير الحكومية، بما فيهم الأفراد وجماعات
المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية والاتحادات
المهنية والقطاع الخاص للعمل معاً من أجل تشجيع بلوغ هذه المبادئ على نحو
تدريجي،

وإذ تدرك أيضاً ضرورة تفعيل الشفافية والمشاركة والمساءلة في جميع
السلطات الحكومية، وتدعو جميع الهيئات التشريعية والقضائية لتنفيذ
هذه المبادئ ضمن إجراءاتها،

تعلن تفعل هذه المبادئ رفيعة المستوى في توجيه واضعي السياسات وكل
أصحاب المصلحة الآخرين في مجال سياسة المالية العامة في جهوده لتحسين
شفافية المالية العامة، والمشاركة، والمساءلة، والمساعدة في تعزيز
التحسينات في تغطية القواعد والمعايير القائمة فيما يتعلق بشفافية

المالية العامة، وتحقيق اتساقها وتجانسها:

الوصول إلى المعلومات المالية العامة

1. لكل مواطن الحق في التماس معلومات عن سياسات المالية العامة وتلقيها ونقلها للآخرين. وللمساعدة في ضمان هذا الحق، يجب أن تضع الأنظمة القانونية الوطنية متطلبات واضحة تؤكد على إتاحة معلومات المالية العامة للجمهور، دون تمييز. ويجب أن تكون الاستثناءات محدودة في طبيعتها ومحددة بوضوح في الإطار القانوني، وأن تخضع لعملية طعن فعالة من خلال آليات مراجعة منخفضة التكلفة مستقلة ومحكمة التوقيات.
2. يجب على الحكومات أن تصدر أهدافاً واضحة قابلة للقياس لسياسة المالية العامة الكلية، والإبلاغ بانتظام عن التقدم المحرز في تحقيقها وتوضيح أية انحرافات عن الخطط المقررة.
3. يجب تزويد الجمهور بمعلومات مالية وغير مالية عالية الجودة بشأن الأنشطة السابقة والحالية والمتوقعة ومستوى الأداء والمخاطر المتصلة بالمالية العامة والأصول والخصوم في الموازنة العامة. ويجب أن يكون عرض معلومات المالية العامة في الموازنات والتقارير المالية والقوائم المالية والحسابات القومية التزاماً على عاتق الحكومة، وأن يستوفي المعايير المعترف بها دولياً ويجب أن يكون متسقاً عبر مختلف أنواع التقارير أو يشمل توضحاً للاختلافات ومطابقتها. كما يلزم وجود ضمانات لسلامة البيانات والمعلومات المتصلة بالمالية العامة.
4. يجب على الحكومات أن تعلن الأهداف التي تسعى إليها والنواتج التي تحققها بالموارد المخصصة لها، وأن تحرص على تقييم النواتج الاجتماعية والاق تصادية والبيئية المتوقعة والفعلية والإفصاح عنها.

إدارة سياسة المالية العامة

5. كل المعاملات المالية للقطاع العام يجب أن يكون لها أساس في القانون. ويجب أن يتاح للجمهور الاطلاع على القوانين واللوائح التنظيمية والإجراءات الإدارية التي تنظم إدارة شؤون المالية العامة، وأن يخضع تنفيذه لمراجعة مستقلة.

6. يجب تعريف القطاع الخاص وتحديده بوضوح لأغراض رفع التقارير، والشفاافية، والمساءلة، ويجب الإفصاح عن العلاقات بين الحكومة والقطاع الخاص، وأن يتم ذلك على نحو يتسم بالانفتاح والشفاافية، وأن يتبع قواعد وإجراءات واضحة.

7. ضرورة التحديد الواضح من خلال التشريعات للأدوار والمسؤوليات فيما يتعلق بتعبئة الموارد، وتحمل الالتزامات، واستهلاك الموارد، والاستثمار، وإدارة الموارد العامة بين السلطات الثلاث للدولة (السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية)، وبين المستوى الوطني وكل مستوى دون الوطني، وبين القطاع الحكومي وبقية القطاع العام، وداخل القطاع الحكومي نفسه.

8. سلطة فرض الضرائب وتحمل النفقات لمصلحة المواطنين يجب أن تختص بها السلطة التشريعية. ولا يجوز تعبئة أية موارد حكومية أو تحديد أية نفقات أو التعهد بها دون موافقة السلطة التشريعية من خلال الموازنة أو أية تشريعات أخرى. ويجب تزويد السلطة التشريعية بالصلحيات والموارد والمعلومات اللازمة لمحاسبة السلطة التنفيذية بفاعلية عن استخدام الموارد العامة.

9. يجب أن تكون المؤسسة العليا لمراجعة الحسابات مستقلة من الناحية القانونية عن السلطة التنفيذية، وأن تتمتع بالولاية القانونية التي تمكنها من القيام بمهامه، والتتمتع بإمكانية الحصول على المعلومات والموارد الملائمة اللازمة لمراقبة استخدام الأموال العامة ورفع تقارير بشأنها ونشرها على الجمهور العام. ويجب أن تزاوّل مهامها على نحو يتسم بالاستقلالية والمساءلة والشفاافية.

10. يجب أن يتمتع المواطنون بالحق في المشاركة مباشرة في الحوار والمناقشات العامة حول وضع سياسات المالية العامة وتنفيذها، كما يجب أن تتاح لهم هم وغيرهم من الأطراف الفاعلة غير الحكومية فرص حقيقية للقيام بذلك.